

1985

1985

جامعة محمد بوضياف المسيلة
جامعة محمد بوضياف المسيلة
قسم العلوم الإسلامية
السنة الثالثة شريعة وأصول

1985

1985

جامعة محمد بوضياف المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

جامعة محمد بوضياف المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

محاضرات فني مقياس التبرعات

الأستاذ حمادي عبد الفتاح

د- أركان التبرع:

-1

الجمهور:

التبرع

الصيغة

متبرع

متبرع له

متبرع به



الحنفية:

- يقيم الحنفية التبرع على ركن واحد، وهو الصيغة، والخلاف عندهم فيما تتحقق به هذه الصيغة، وهذا يختلف تبعا لنوع التبرع .

ل- أقسام التبرع:

-1

بحسب زمانها:



١- أقسام التبرع:



بالمنفعة

بحسب المتبرع به:

بالعين



م- آثار التبرع:

• - التبرع إذا تم بشروطه الشرعية يترتب عليه أثر شرعي، وهو انتقال المتبرع به إلى المتبرع له، ويختلف ذلك باختلاف المتبرع به.

• ينتقل ملك الموهوب من الواهب إلى الموهوب له إذا قبضه عند جمهور الفقهاء، ولا يتوقف انتقاله على القبض عند المالكية.

الهبة

• ينتقل الملك من الموصي بعد وفاته إلى الموصى له بقبوله، سواء أكان الموصى به أعيانا أم منافع.

الوصية

الوقف



- الحنفية والشافعية، والمشهور من مذهب أحمد: أن الوقف يخرج عن ملك الواقف ويبقى على ملك الله تعالى.
- وعند المالكية وهو رواية عن أحمد أنه يبقى على ملك صاحبه

العارية



- ينتقل حق الانتفاع إلى المستعير انتقالاً مؤقتاً.

ج- عقود التبرعات في التقنين الأسري الجزائري:

- عالج التشريع الأسري الجزائري موضوع عقود التبرعات بكتاب مستقل موسوم بالتبرعات ضمن قانون الاسرة 11/84، **الوصية الهبة والوقف**، وقد خصص لهاته العقود المشهورة ثلاثة فصول:
- حيث عالج موضوع الوصية بالفصل الأول من الكتاب الرابع منه بالمواد 184-201.

بينما استقل الفصل الثاني منه بموضوع الهبات المواد 202-212.
بينما قصر موضوع الفصل الأخير لقضية الوقف والأحباس بالمواد 213-220.
فضلا عن قانون الوقف رقم 10/91، الصادر بتاريخ: 12 شوال 1411 هـ الموافق
لـ 27 افريل 1991 م.